

هل يجوز للرجل أن يتزوج زوجة ابنه من الرضاعة بعد وفاته أو طلاقه؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا. يسأل أخونا هل والد الرجل من الرضاعة يجوز أن يتزوج زوجة ابنه بعد وفاته أو طلاقه؟ جزاكم الله خيرا هل والد الرجل من الرضاعة يجوز أن يتزوج زوجة ابنه بعد وفاته أو طلاقه؟ لا يجوز هذا. لا يجوز أن يتزوج - [00:00:00](#)

ابنه من الرضاعة كما لا يجوز زوجة ابنه من النسب لقوله سبحانه وتعالى وحالات ابناكم من اصحابكم انا في زوجة الابن من النسب وكذلك زوجة الابن من الرضاعة لقوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب - [00:00:20](#) - [نعم - 00:00:40](#)